

المملكة الأردنية الهاشمية

محكمة التمييز الأردنية

وزارة العدل

بصفتها : الحقوقية

القرار

رقم القضية :

الصادر من محكمة التمييز المأثونة بإجراء المحاكمة وإصدار

٢٠٠٦/٣٣٥٧

الحكم بإسـم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد نايف الإبراهيم

وعضوية القضاة السادة

كريم الطراونه ، نسيم نصر اوي ، محمد طلال الحمصي ، محمد سامح الدويك

المستدعي :- عـارف سليمان بـشـاع الشـعـر اـبـو اـرـبـه

وكـيلـه المـحـامـي مـحـمـد عـبـد رـاشـد

بـتـأريـخ ٢٠٠٦/١/٢١ قـدم وكيـل المـستـدعي هـذا الـطـالب طـالـباً فـيـه

إـعـادـة النـظـر فـي القـضـيـة رـقـم ٢٠٠٥/١٧٦٦ فـصل ٢٠٠٥/١/٢٢ وذلـك اسـتـأداً لـأحـكام المـادـة ٢/٢٠٤ مـن قـانـون أـصـول المـحـاكمـات المـدنيـة .

الـقـرـار

بـمـسـبـب التـدقيق و المـداوـلة قـانـوناً نـجـد أن المـميز عـارف سـليـمان بـاـر ع

الشـواريـه قـدم بـتـأريـخ ٢٠٠٦/١/٢١ بـالطـلب رـقـم ٢٠٠٦/٥٩ لإعـادـة النـظـر بـالـقـرار رـقـم ٢٠٠٥/١/٢٢ تـأريـخ ٢٠٠٥/١/٢٢ الصـادر عـن مـحـكـمـتا و المـتـضـمـن رد التـمـيـيز شكلاً كـون قـيـمـة التـمـيـيز لا تـزـيد عـن (٥٠٠٠) دـينـار طـالـباً إعـادـة النـظـر فـي القـرار سـنـداً لـأحـكام المـادـة ٢/٢٠٤ مـن قـانـون أـصـول المـحـاكمـات المـدنيـة لمـخـالـفـته لـأحـكام المـادـة ٤/١٣ مـن قـانـون تـسـويـة الأـرـاضي و المـيـاه رـقـم ٤ لـسـنـة ١٩٥٢ و تـعـديـلاتـه .

ولـرد عـلى أسباب هـذا الطـلب نـجـد مـن الـرجـوع إـلى أـحـكام المـادـة ١٩١ مـن قـانـون

أـصـول المـحـاكمـات المـدنيـة المـعل رـقـم ١٤ لـسـنـة ٢٠٠١ أـنها تـنص عـلى ما يـلي :-

١. يقـبل الطـعن أـمام مـحـكـمة التـمـيـيز فـي الأـحـكام الصـادرـة عـن مـحـاكم الاسـتـئناف فـي

۲ / ۱ / ۱۳۹۲

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

شماره ۱۴۲۸ / ۱۳۹۲ / ۱۸ / ۱۳۹۲

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

۰

۳

۴

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی

مجلس شورای اسلامی